

النية وبروي ذلك عن عطاء واختلفوا في تعيين النية فقال
مالك والثايفي واحمد في اظهار واقية لابد من التعيين وقال
ابو حنيفة لا يجب التعيين بل لو نوي صوما مطلقا او
نظرا لجاز واختلفوا في وقتها فقال مالك والثايفي واحمد
وقتها في صوم رمضان ما بين غروب الشمس الى طلوع
الفجر الكافي وقال ابو حنيفة تجوز من الليل فان لم ينو
ليلا اجزائة النية الى الزوال وذللك قوله في النذر
المعين ويفسر كل ليلة الى نية جديدة عند ابي حنيفة
والثايفي واحمد وقال مالك يكفي نية واحدة في اول
ليلة من الشهر انه يصوم جميع ويصح الفعل بنية قبل
الزوال عند ابي حنيفة والثايفي واحمد وقال مالك
لا تصح نية النهار كالواجب واختاره المزني **فصل**
واجبوا على ان من اصبح صائما وهو جنب ان يصوم
صحيح وان المسبح الاعتكاف قبل طلوع الفجر وقال
ابو هريرة وسالم بن عبد الله يبطل صومه ويصح يقضي
وقال عمروة والحسن ان اجزء الفحل الفجر عند بطل
صومه وقال النخعي ان كان في الفرض يقضي وانفقوا
على ان الكذب والتبعية مكروهتان للصائم كراهة
شديدة وكذا الستم وان صح الصوم في الحكم وعن الاوزاعي
ان ذلك يبطل **فصل** وانفقوا على ان من اكل بظن
ان الشمس قد غابت او ان الفجر قد بطل ثم بان الامر خلاف

ذلك

ذلك انه يجب القضا واختلفوا فيما اذا نوي للخروج
من الصوم فقال ابو حنيفة واكثر المالكية وهو الاصح
عند الثايفي لا يبطل صومه وقال احمد يبطل ولو قاء
عامدا قال **م** يبطل وقال ابو حنيفة لا يبطل الا
ان يكون مليء فيه وعن احمد رواه ابن اسحاق انها لا يبطل
الا بالفاحش وعن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهما
انه لا يبطل بالاستقاة وان درعه التي لم يبطل بالاجماع
وعن الحسن في رواية انه يبطل ولو بقي بين اسنانه
طعام او عزة مخزبي به ريقه لم يبطل ان يخرج عن مجزئه
وبجه فان ابتلعه يبطل صومه عند **م** **ث** او قال
ابو حنيفة لا يبطل وقدره بعضهم بالحجصة والحقة
تفطر الا في رواية عن مالك وبذلك قال داود والتفطير
في باطن الاذن والاحليل يبطل عند الثايفي وكذا الاسعا ط
فصل وانفقوا على ان المجامعة تكره ولا تفطر
الصائم الا احمد فانه قال يبطل للحاجم والمجموم
ولو اكل شاكرا في طلوع الفجر ثم بان له انه طلع يبطل
صومه بالاتفاق وقال عطاء وداود واصلحاق لا يقضى
عليه ويكفي عن مالك انه يقضي في الغرض ولا يكفه
للصائم الا بخال عند ابي حنيفة والثايفي وقال
مالك واحمد يكفه بل لو وجد طعم الكحل في حلقه
افطر عندهما وعن ابن ابي ليلى وابن سيرين ان الاكل